

وحيث إن هاته العملية تخضع لإلزامية التبليغ، كون أسقف أرقام المعاملات المنصوص عليها في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 تم تجاوزها ؛

وحيث إن الشركات المعنية تنشط في قطاع النقل عبر توفير تطبيقات تخص خدمات الربط بين المستخدمين والسائقين ؛

وحيث إن الأسواق المعنية المحددة من قبل الأطراف لاتعطي صورة حقيقية للمنافسة في هذا القطاع ولا تمثل للتقسيم الجغرافي الذي تحدده الإدارة في مجال نقل الأشخاص ؛

وحيث إن « Uber Technologies, Inc » و « Careem Inc » تنشطان في سوقين متوازيين، وهما سوق النقل المنظم وسوق النقل الغير منظم ؛

وحيث إن الشركات الوحيدة التي توفر التطبيقات المذكورة في سوق النقل الغير منظم هي « Uber Technologies, Inc » ابتداء من سنة 2015 إلى سنة 2018 و « Careem Inc » منذ سنة 2017 ؛

وحيث إن شركة « Uber Technologies, Inc » لم توقف نهائيا نشاطها بالمغرب بل قررت تعليقه فقط منذ فبراير 2018 ؛

وحيث إن « Uber Technologies, Inc » تظل يقرارها بعدم التوقيف النهائي لنشاطها بالمغرب، هي المنافس الوحيد المحتمل حاليا لشركة « Careem Inc »، في سوق النقل الغير منظم ؛

وحيث إن هذه العملية قد تؤدي إلى التضيق على إمكانية الولوج لهذه الأسواق باندماج الشركتين الوحيدتين اللتين تنشطان فيه، في غياب منافسين من حجم « Uber Technologies, Inc » والتي تعتبر الشركة الرائدة في القطاع ؛

وحيث إن هاته العملية قد تؤدي إلى تطبيق أسعار احتكارية ؛

وحيث إن الأطراف المعنية لم تقدم أية معلومات حول إستراتيجية التسعير التي ستنتهجها بعد القيام بهذه العملية ؛

وحيث إن الأهداف الاقتصادية لهذه العملية والمنافع المأمولة من خلالها لم يتم تفصيلها بوضوح وبما يكفي من قبل الأطراف،

قرار لمجلس المنافسة عدد 69/ق/19 صادر في 21 من ذي القعدة 1440 (24 يوليو 2019) والمتعلق باقتناء شركة « Uber Technologies, Inc » لمجموع أصول شركة « Careem Inc ».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 الصادر في 24 من رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 الصادر في 24 من رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى القرار رقم 34/19 القاضي بتعيين مقرر في الموضوع ؛

وبناء على تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المتعلق باقتناء شركة « Uber Technologies, Inc » لمجموع أصول شركة « Careem Inc » بتاريخ 16 أبريل 2019، والمسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد ع.ت.إ/19 ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية بتاريخ 25 أبريل 2019 ؛

وبعد استكمال الملف بتاريخ 29 ماي 2019 ؛

وبعد تقديم المقرر العام والمقرر لمشروع القرار بتاريخ 21 من ذي القعدة 1440 (24 يوليو 2019) ؛

وحيث إن هاته العملية تعتبر عملية تركيز اقتصادي طبقا للمادة 11 من القانون رقم 104.12 ؛

أصدر القرار التالي :

مادة فريدة

يقرر مجلس المنافسة القيام بدراسة معمقة بخصوص عملية التركيز الاقتصادي المتعلقة باقتناء شركة « Uber Technologies, Inc » لمجموع أصول شركة « Careem Inc » وذلك بناء على البند الثالث من المادة 15 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة.

وحرر بالرباط في 21 من ذي القعدة 1440 (24 يوليو 2019).

الإمضاء : ادريس الكراوي.